

## اعتماد البطاقات البنكية لأداء مخالقات السير

سيصبح بإمكان أصحاب السيارات أداء غرامات مخالقات السير بواسطة البطاقات البنكية، وأفادت مصادر أن رجال الشرطة والأمن سيجهزون بآلة للأداءات الإلكترونية، قريبا، للتمكن من استخلاص مبلغ الغرامات. وأوكلت المديرية العامة للأمن الوطني الإشراف التقني على هذه العمليات لشركة النقديات (M2M). وتوقعت المصادر ذاتها أن يتم تعميم جهاز الأداء الإلكتروني على رجال الأمن والدرك المكلفين بمراقبة حركة السير قبل متم السنة الجارية.

ولن يشرع في العمل بوسيلة أداء الغرامات الجديدة إلا تدريجيا، إذ يتعين على السائق الذي يرغب في الأداء بالبطاقة البنكية أن يتوفر على رخصة سياقة بيومترية. وتنص مدونة السير على إمكانية أداء الغرامة التصالحية والجزافية فورا لدى عون المراقبة أو داخل أجل 15 يوما، يحتسب من يوم ارتكاب المخالفة أو يوم التوصل بالإشعار بالمخالفة في حالة المعاينة الآلية للمخالفات. وتتيح المدونة، من أجل تسهيل عملية الأداء، أداء الغرامة نقدا أو بالشيك أو بأي وسيلة أخرى وفي الأماكن التي يتعين أن تحدد لهذا الغرض. وتشير إلى أنه بمجرد الأداء الفوري للغرامة التصالحية والجزافية، تسقط الدعوى العمومية.

وفي حالة عدم الأداء الفوري للغرامة، يتسلم عون المراقبة من المخالف رخصة السياقة في المخالفات المتعلقة بسلوك السائق أو البطاقة الرمادية في المخالفات المتعلقة بالمركبة أو الحمولة مقابل وصل يعتبر بمثابة إذن للمخالف بالسياقة لمدة 15 يوما أو بمثابة شهادة تسجيل مركبة صالحة للأجل نفسه. ويسترجع السائق المخالف رخصة سياقته أو بطاقته الرمادية في مدينة إقامته، إذا أدى الغرامة خلال الأجل المذكور. وثنم مستعملو الطريق هذه المبادرة، خاصة أنه في بعض الأحيان يتعذر وجود المبلغ المطلوب نقدا، ما يجعل السائق يفقد رخصة سياقته لأنه لا يجد وسيلة بديلة غير الأداء نقدا.

عبد الواحد كنفواوى